

فِي بُيُوتٍ أُذِنَ لِلَّهِ أَنْ تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا أَسْمُهُ يُسَبِّحُ لَهُ  
 فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ ﴿٣٧﴾ رِجَالٌ لَا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَن  
 ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ يَخَافُونَ يَوْمًا تَتَقَلَّبُ فِيهِ  
 الْقُلُوبُ وَالْأَبْصَارُ ﴿٣٨﴾ لِيَجْزِيَهمُ اللَّهُ أَحْسَنَ مَا عَمِلُوا  
 وَيَزِيدَهُم مِّن فَضْلِهِ ۗ وَاللَّهُ يَرْزُقُ مَن يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴿٣٩﴾

### شرح الكلمات:

الغُدُوّ: جمع الغُدوة وهي البكرة. كما أن الغُدُوّ مصدر (الأقرب)

الآصال: جمع الأصيل وهو وقت ما بعد العصر إلى المغرب. (الأقرب)

التفسير: بين الله تعالى هنا أن هذا النور موجود في بيوت أراد الله تعالى أن يرفعها. وطبعاً لا يعني رفعها أن الله تعالى سيجعلها عالية معلقة في الفضاء، بل المراد أنه سيرفع درجات أهلها ويكتب لهم عزاً وصيباً أبديين.

العجيب أن لفظ الرفع إذا ورد بحق المسيح الناصري عليه السلام يقول المفسرون أنه معناه أن الله تعالى رفعه بجسده العنصري (البحر المحيط). لقد استعمل الله تعالى لفظ الرفع هنا بحق بيوت أصحاب الرسول ﷺ ولا أحد من هؤلاء المفسرين يقول أنه يعني أن الله تعالى سيحمل تلك البيوت إلى السماء، أو يجعلها معلقة في الفضاء، بل كل واحد يفسره بمعنى رفع درجاتها. إذاً فلا بد من تفسير الرفع الوارد في حق المسيح ﷺ بنفس المعنى، أي أن الله تعالى أعزه ونجاه من ميتة اللعنة التي أرادها له اليهود.

ثم يقول الله تعالى ﴿يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ﴾. والغدو هنا يعني الدخول في الصباح، إذ هناك صلاة واحدة في الصباح وهي الفجر. وقد جاءت مقابل الغدو كلمة الآصال - وهي جمع الأصيل - لأن الصلوات التي هي في المساء أكثر من

واحدة، فهناك صلاة الظهر التي وقتها بعد الزوال، والعصر والمغرب والعشاء التي مواعيدها قريبة من المساء.

أما قول الله تعالى ﴿رَجَالٌ لَا تُلْهِهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ﴾ فبيّن فيه أن انشغال هؤلاء الرجال بذكر الله تعالى لا يعني أنهم لا يباشرون أعمال الدنيا كالزراعة وغيرها، بل المراد أنه برغم أنهم يمارسون التجارة والزراعة والصناعة وغيرها من المهن والحرف، ولكن قلوبهم تظل مشغولة بذكر الله تعالى ولا تزال آذانهم بانتظار نداء الصلاة، وبمجرد أن يصل صوت المؤذن إلى أسماعهم يتركون تجارتهم وزراعتهم ويسارعون إلى المسجد. وأما بالليل فلا يقول أحدهم لقد كنت أعمل طوال اليوم أعمالاً شاقة مثل الحراثة وما إلى ذلك، ولا بأس في أن أظل نائماً ولا أستيقظ للصلاة، بل كلما حان وقت صلاة التهجد تتجافى جنوبهم عن المضاجع، ويهّبون فوراً لذكر الله وعبادته.

مما لا شك فيه أن الدين بحاجة إلى الذين يندرون حياتهم كلية لخدمته، ولكن الذي يقضي جميع أوقاته وفق مشيئة الله تعالى، ويظل مستعداً لتلبية نداءه في كل حين وفي أي ساعة، فهو الآخر سيُعدّ من الذين نذروا حياتهم في سبيل دين الله تعالى، إذ إنه يمارس التجارة لأن الله تعالى أمره به، ويقوم بالزراعة لأن الله تعالى أمره به، ويشغل بأي حرفة أو مهنة أخرى لأن الله تعالى أمره به، فتصبح تجارتهم وزراعتهم وصناعته مصداقاً لقوله تعالى ﴿لَا تُلْهِهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ﴾. إنه ليس كالذين إذا بلغهم نداء من الله تعالى يقول الواحد منهم في نفسه كيف ألبّي نداء الله تعالى وهو سيضرب بتجارتي أو زراعتي؟ كلا، بل لا همّ له إلا أن يلبّي نداء الله تعالى. فهو لا يفكر عند النداء الإلهي أنه تاجر أو مزارع أو صانع، بل يفكر أنه جندي من جنود الله تعالى من أول يومه، وأنه يعيش على ما يؤتاه من راتب، وقد حان أن يحضر ويقدم نفسه في سبيل الله تعالى، ومن أجل ذلك فإنه برغم قيامه بتجارته أو زراعتهم أو غيرهما سيُعدّ من الذين قد نذروا حياتهم في سبيل الله تعالى. ولكن الذي لا يتصرف هكذا، بل كلما وقع في أذنه النداء من الله تعالى أو ممن ينوب عنه من الذين اختارهم الله تعالى، انقبض صدره لهذا النداء، فلا يقول في

نفسه: ها قد جاء الوقت الذي كنت أنتظره، بل ينقبض قلبه من التضحية ويستاء منها، ومثل هذا الإنسان لا يُعَدُّ من جنود الله تعالى. ولكشف هذه الحقيقة نفسها على الإنسان قد فرض الله عليه الصلوات الخمس. فإنه تعالى يَحْتَبِرُه خمس مرات يوميا، ليكشف عليه حقيقة إيمانه في كل مرة. فإذا رفع المؤذن صوته خمس مرات في اليوم قائلا: "حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ"، فأخذت أيدي هذا الإنسان ترتعش وجسمه يرتعد، ونسي أنه تاجر أو مزارع أو صانع أو موظف أو نجار أو بناء أو حدّاد، وتذكَّرَ شيئا واحدا وهو أنه جندي من جنود الله تعالى؛ فعندها - وعندها فقط - يُعَدُّ صادقا في دعوى الإيمان. أما إذا لم تستولِ عليه هذه الحالة، بل كلما سمع نداء الله تعالى "حي على الصلاة" .. أي تعال يا عبدي لعبادتي، وسوست إليه نفسه بأن لا بأس في أن يتعامل مع اثنين أو ثلاثة من الزبائن ويكسب المزيد من المال، ويقول كما يقول البعض لا داعي لأن أصلي في المسجد أصلي هنا، أو بالفعل لا يصلي في المسجد بل يصلي في البيت أو المحل، فليعلم أن الله تعالى قد امتحنه خمس مرات وقد فشل في الخمس مرات كلها.

لقد كان الصحابة الكرام - رضوان الله عليهم أجمعين - يسعون للتقدم في ذكر الله تعالى سعياً بلَغَ حد الوله والشغف. فقد ورد في الحديث أن بعض فقراء المسلمين جاءوا النبي ﷺ وقالوا له: إن إخواننا الأثرياء يصلون كما نصلي، ويصومون كما نصوم، ويحجّون كما نحجّ، ولكننا، يا رسول الله لا نستطيع أن نعطي الزكاة والصدقات والتبرعات كما يفعلون، وهكذا فإنهم يسبقوننا في مجال الحسنات. فدلُّنا على طريق إذا اتبعناه سبقناهم في الخيرات. فقال النبي ﷺ: حسنا، ها إني أدلكم على عمل لو قمتم به دخلتم في الجنة قبل إخوانكم الأثرياء بخمس مئة عام، قالوا: ما هو؟ قال ﷺ: قُولُوا بعد كل فريضة: "سبحان الله" ٣٣ مرة، و"الحمد لله" ٣٣ مرة، و"الله أكبر" ٣٤ مرة.

فخرجوا من عند رسول الله ﷺ فرحين بأهم سيسبقون الآن إخوانهم الأثرياء. ولكن بعد بضعة أيام حضر وفداهم النبي ﷺ وقالوا: لقد ظلمنا ظلماً عظيماً. قال ﷺ: كيف؟ قالوا: قد اطلع إخواننا الأثرياء على ما علمتنا وأخذوا يذكرون الله

تعالى بعد كل صلاة كما علمتنا، فماذا نفعل الآن؟ فقال النبي ﷺ: إذا كان هؤلاء متحمسين لفعل الخير لهذه الدرجة فكيف أمنعهم من ذلك؟ (مسلم: كتاب المساجد) وجدير بالذكر هنا أن الله تعالى قد ذكر هنا التجارة والبيع على حدة، مع أنه ليست هناك تجارة بدون بيع.

والحكمة في ذلك أن الإنسان ينتفع في بعض المعاملات من الجهتين أي من التجارة ومن الشراء كليهما، وهذا يسمى تجارة، أما المعاملة التي لا يشتري فيها المرء شيئاً بل يعطي ما عنده للطرف الآخر فتسمى بيعاً، مثل المزارع أو الصانع الذي يبيع محاصيله ومنتجاته للطرف الآخر، فالواقع أنه يقوم بالبيع وليس الشراء، ولذلك ذكر البيع هنا مع التجارة؛ وكأن الله تعالى يقول هنا أن هؤلاء قوم لا تلهي التاجر منهم تجارته، سواء أكان يبيع البضائع المحلية أو يقوم بالاستيراد والتصدير، ولا تمنع المزارع منهم زراعته، ولا الصانع منهم صناعته، ولا الحرفي منهم حرفته عن الصلوات، ولا عن أداء الزكاة. إنهم يباشرون التجارة والزراعة ويقومون بأعمالهم ووظائفهم عائشين بين أهل الأرض، ومع ذلك يكونون في السماء أيضاً، لأن قلوبهم معلقة بالله تعالى يخافون يوماً تتقلب فيه القلوب والأبصار، ويوم يفرّ الناس هنا وهناك خائفين مذعورين. عندما يرى الجاهل عندهم المال يظن أنهم يحبون المال حباً جمّاً، ولكن الدليل على كونهم من أهل السماء أنه كلما بلغهم نداء الله تعالى تركوا كل عمل وأسرعوا ملّين النداء الرباني؛ وهكذا يؤكّدون بعملهم أن الله هو غايتهم الحقيقية، وأن دنياهم لا تقف عقبةً في سبيل دينهم، وإنما يكسبون الدنيا ليتمكنوا من خدمة دينهم بشكل أفضل وبطمأنينة أكثر.

وليكن معلوماً أن شتى الطوائف الدينية في العالم تقدم ثلاث نظريات لرقي الناس كالاتي:

**النظرية الأولى:** إن بعض الطوائف ترى أن الدين يعني أن يترك الناس مشاغل الدنيا كلية وأن يقضوا أوقاتهم كلها في أمور الدين. وقد أصبح أصحاب هذه النظرية فرقة من المتصوفين، أو أنهم أصبحوا فاشلين في أن يطبقوا ما يدعون إليه.

فتجد كثيرا من الدراويش من الهندوس ومن غيرهم يnehون الناس عن كسب الدنيا وعن إنشاء المصانع وعن أعمال التجارة والزراعة وغيرها من شؤون الدنيا، ظانين أن على المرء أن يكف عن جميع مشاغل الدنيا ويقضي عمره كله في ذكر الله وحبه تعالى. ولكن أتباع هذه الطوائف لم يتجاوزوا الآلاف أو مئات الآلاف، لأن ما يدعون إليه يتنافى مع الفطرة الإنسانية. وإذا كانت بعض هذه الطوائف قد تقدمت وازدهرت فإنما ازدهرت مُعْرِضَةً عن تعاليمها لا عاملة بها. فمثلا يُقال إن المسيح عليه السلام قال لرجل: "إن أردت أن تكون كاملا فاذهب وبع أملاكك، وأعطِ الفقراء". (متى ١٩: ٢١)

ويقال إنه قال لحواريه: "إن مرور جملٍ من ثقبِ إبرةٍ أيسرُ من أن يدخل غنيٌّ إلى ملكوت الله" (متى ١٩: ٢٤). وقال لهم في مناسبة أخرى: "لا تكنزوا كنوزا على الأرض حيث يُفسد السوس والصدأ وحيث ينقب السارقون ويسرقون، بل اكنزوا لكم كنوزا في السماء، حيث لا يُفسد سُوسٌ ولا صدأ، وحيث لا ينقب سارقون ولا يسرقون". (متى ٦: ١٩-٢٠)

هذا هو تعليم المسيح عليه السلام كما ورد في الأناجيل الحالية. ومما لا شك فيه أن المسيحيين قد كثروا وازدهروا في الدنيا ازدهارا كبيرا، ولكن علينا أن نرى: هل حققوا هذا الازدهار نتيجة عملهم بهذا التعليم أم نتيجة رفضهم له واتخاذهم إياه مهجورا؟ وكل من عنده ذرة من الفطنة إذا فكر قليلا وجد أن المسيحيين لم يحققوا الرقي عاملين بهذه التعاليم وإنما حققوه معرضين عنها. لا شك أن الشعوب المسيحية الأوروبية هي اليوم أكثر أهل الدنيا مالا وصناعة وتجارة وزراعة وحرفة وفنونا، كما نعترف أن المسيحية قد ازدهرت ازدهارا كبيرا، ولكنهم إنما حققوا كل هذا التقدم ضارين ما ينسب إلى المسيح عليه السلام من تعليم عرض الحائط لا عاملين به إطلاقا.

**النظرية الثانية:** وهناك بعض الطوائف التي تقول أن لا علاقة للدين بكسب المال وجمع الثروة، وإنما ينحصر مجال الدين في العقيدة فقط، ولا يهّمه ماذا يكسب

الناس وبأي طريق يكسبون. لا شك أن هذه الطوائف أيضا قد أحرزت تقدما في الدنيا، ولكن دينها أصبح كعشب ذابل. لا شك أن هذه الطوائف قد حققت رقيا ماديا عظيما، ولكن بسبب نظريتها لم تبق في أيدي أتباعها إلا الدنيا فقط، ولم يبق لهم أي صلة بالدين.

**النظرية الثالثة:** هناك نظرية ثالثة تتنافى مع النظريتين الأوليين يقدمها الإسلام لأبناء الجنس البشري. فيقول الإسلام إننا لا نهلكم عن كسب الدنيا، بل إن القرآن هو الكتاب الوحيد الذي سمى المال "فَضْلَ اللَّهِ" (الجمعة: ١١)، موضحاً أن تيسرُ المال أيضاً فضلٌ من أفضال الله ونعمة من نعمه تعالى. ولو نهى الإسلام عن التجارة والزراعة والصناعة والحرفة، لكان معنى ذلك أنه يريد أن تدخل فئة من الناس في هذا الدين، ولا يرى بأساً إذا لم يدخل باقي الناس. وأبين قصدي بالمثل. لا شك أن الملاحة البحرية هي أهم شعبة في التجارة العالمية، ولو أن الإسلام نهى عن صناعة السفن والإبحار لم يكن هناك بد من أحد الأمرين. فإما تنتهي الرحلات البحرية، فكان ذلك ضربة قاضية على المدنية والحضارة؛ أو أن نسلم أن لا بأس إن لم يدخل في الإسلام الذين يصنعون السفن أو يبحرون بها؛ أو أن لا بأس لو ظل الهندوس والنصارى غير مسلمين، لأنه لا بد لهم من الامتناع عن هذه الصناعة إن أرادوا الدخول في الإسلام. وهذا خلاف للعقل وحرمان متعمدٌ لشريحة من شرائح الناس من قبول الإسلام، وهذا لا يجيزه الدين.

ثم هناك أعمال التنقيب والتعدين التي تدعم اقتصاد البلد دعماً عظيماً، ولو أن الإسلام أراد أن ينهى الناس عن كسب المال لمنعهم من العمل في مجال التنقيب والتعدين أيضاً، إذ يدر هذا العمل عليهم بمال كثير، أو قال الإسلام أن لا بأس إن لم يدخل أصحاب المناجم في الإسلام، أو قال أن حفر المناجم ممنوع لأن هذا يضر بالدين. ونفس الحال بالنسبة لاستيراد البضائع من الخارج، وهي تجارة رابحة جدا وبإمكان المرء أن يكسب بها الملايين، ولكن لا يمكن أن يمارسها إلا كبار التجار، فمثلاً لو كان عند المرء خمسون ألف روبية فأيضاً لا يمكن أن يمارس هذه التجارة،

إذ لا يمكنه بهذا المال استيراد البضائع بمقدار كافٍ من إنجلترا مثلاً أو أمريكا أو فرنسا أو ألمانيا أو الصين أو اليابان، لأن كل البضائع المستوردة تأتي على السفن وليس بوسع أي تاجر عادي أن يخاطر بذلك. لذا لا يستورد البضائع من الخارج إلا التجار الكبار الذين عندهم مئات الآلاف والملايين بل أكثر من ذلك من الأموال. فلو حرّم الإسلام كسب المال لم يكن أمامه بدٌّ من أحد الأمرين؛ فإما أن يعلن أنه لا بأس إن لم يدخل في هذا الدين من يمارسون هذا النوع من التجارة لأنها محرمة عند الإسلام، أو يعلن أن على جميع الناس أن يدخلوا في الإسلام وينتهوا عن هذه التجارات، فلا يستوردوا أي بضائع من الخارج لأن هذا خلاف الإسلام. ولكن هذين الأمرين كليهما خلاف للعقل، إذ لا يمكن أن تتوقف هذه التجارات، كما لا يمكن أن يقال للذين يمارسونها أن لا حاجة بهم أن يدخلوا في الإسلام بل بوسعهم أن يظلوا على دينهم هندوسا كانوا أو سيخا أو نصارى. فمثلاً لو جاءنا صاحب مصنع يريد قبول الإسلام، فإما أن نقول له - في هذه الحالة - أن يغلق مصنعه ليُدخل في الإسلام، أو نقول له أن لا يدخل في الإسلام بل يظل هندوسياً أو سيخياً أو مسيحياً لأن إغلاق مصنعه سيؤدي إلى كثير من المشاكل. خذوا مثلاً مصنع السيارات، فإن صنع سيارة واحدة يكلف ما بين أربعة آلاف إلى عشرين ألف روبية، ولا يمكن لأحد أن يدير مصنع سيارات إلا إذا كان عنده عشرات الملايين. ولو أن الإسلام لم يسمح بكسب المال وجاء إلينا صاحب مصنع سيارات يريد الدخول في الإسلام لما كان لنا بدٌّ من أن نقول له: لا تُسلم لأنك إذا أسلمت اضطررت لإغلاق مصنعك. وهذا سيضر بالناس كثيراً؛ أو نقول له: عليك أن تتوقف عن صنع السيارات وتغلق مصنعك. وكلا الأمرين غير جائز في الإسلام. وعليه فلا بد لنا من الاعتراف بأن إيقاف الصناعة والحرفة والتجارة أمر مستحيل، كما لا يجوز لنا الحيلولة دون قبول الناس للإسلام؛ فلا بد من أن نختار طريقاً وسطاً لكي تزول هذه المشاكل، فلا يتضرر تمدُّن الناس ولا حضارتهم، كما لا يُحرّم أحد من الدخول في الإسلام. ومن أجل ذلك قدّم الإسلام قواعد معينة فيما يتعلق بكسب المال، موضحاً أننا لا نمنع الناس من كسبه، بل بإمكانهم أن يمارسوا

تجارتهم وبيأشروا صناعاتهم ويشتغلوا بحرفهم، ولكن لا بد لهم من الالتزام ببعض القواعد والشروط، لكي لا يتضرر الدين كما لا تزداد مشاكل الناس. إن التعليمات التي يعطيها الإسلام بصدد كسب المال أو الاحتفاظ به بعضها يتعلق بالتجارة والصناعة بشكل خاص، وبعضها يتعلق بأي نوع من المال يكون عند المرء اكتسبه بالتجارة والصناعة وبغيرهما. والشرط الأول الذي يضعه القرآن الكريم هو أن الناس إذا أرادوا كسب المال مع إسلامهم فيجب أن ﴿لَا تُلْهِهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَن ذِكْرِ اللَّهِ﴾.. أي يجب أن لا تحول هذه المشاغل دون العمل بدينهم. فيقول الإسلام للإنسان: بوسعك أن تكسب المال وتباشر صناعتك وحرقتك، ولكن عليك أن تتذكر أنه لا بد لك من أن تحضر المسجد خمس مرات للصلاة. ويقول لمن أراد أن يمارس التجارة: لا مانع لك من ممارسة التجارة، ولكن عليك أن تتذكر أنه لا بد لك أن تغلق محلك خمس مرات يومياً لتأتي إلى المسجد للصلاة. وفي أيام الصيام يجب أن تصوم، ولا تقول إن الصوم صعب علي لأني أشتغل بالتجارة والصناعة والحرفة. إذا كانت هذه الأعمال تحول بين صلاتك وصيامك أو خدمة الدين فائركها، واحفظ دينك من الفساد، أما إذا كانت هذه المشاغل لا تعيق طريق دينك فلك أن تكسب الدنيا، لأن الإسلام لا يمنعك من ذلك.

ونفس الحال بالنسبة لذكر الله تعالى، فيقول لك الإسلام: إضافةً إلى الصلوات الخمس، عليك أن تقضي بعض أوقات خلوتك في ذكر الله تعالى و تسيبته وتحميده وتكبيره. عليك أن تتدبر في صفات الله تعالى وتسعى لاتباع أوامر الله تعالى، وتنقي قلبك من كل دنس ووسخ حتى يصبح كمرآة صافية ينعكس فيها وجه الله تعالى، فتتجلى صفات الله من خلال أعمالك وشمائلك. ولو فعلت ذلك فلا مانع في أن تكون حدادا ماهرا أو تاجرا ناجحا أو صانعا بارعا، أو تملك مصنعا كبيرا، وتكسب مالا كثيرا، إذ لم تمنعك مشاغلك هذه من ديننا وذكرنا.

**فالشرط الأول** الذي يشترطه الإسلام هو ﴿رِجَالٌ لَا تُلْهِهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَن ذِكْرِ اللَّهِ﴾.. أي أن المؤمنين يمارسون التجارة وبيأشرون الصناعة والحرفة



ويشتغلون بالبيع والشراء، ولكنهم يضعون في الحسبان أيضا أن لا تحول هذه الأعمال بينهم وبين ذكر الله ونصرة دينه. إذاً، فالفرق بين المؤمن والكافر أنه برغم أن كل واحد منهما يمارس التجارة ويباشر مختلف الصناعات والحرف إلا أن الكافر إذا كان مشغولا بأعماله نسي الله تعالى كلية، أما المؤمن فيمارس هذه الأعمال بحيث لا تمنعه من ذكر الله تعالى، بل إنه لا ينسى الله تعالى أبداً برغم انشغاله بها. فبرغم مشاغله الدنيوية يظل يذكر الله تعالى، ويواظب على الصلاة، ويؤدي الزكاة حسب النصاب، ويصوم بكل احتياط، ويحج إذا استطاع إليه سبيلا. فلا تحول مشاغل الدنيا دون قيامه بخدمة الدين، بل يبقى جانبه الديني قويا، لذا يقول له الإسلام: لا اعتراض عندنا على اكتسابك المال. ولكن إذا مسّت الحاجة إلى الدعوة والتبليغ مثلاً، وأمر كل فرد من الجماعة أن يقضي بعض وقته في التبليغ، فقال التاجر كيف يمكن أن أفرغ للتبليغ فهذا سيضر بتجارتني، فإن الإسلام سيقول له: لن نسمح لك بهذه التجارة. أو قال صاحب مصنع: كيف يمكنني أن أخرج للتبليغ لأن ذلك سيعيق العمل في مصنعي، فيقول له الإسلام: لا يجوز لك الاحتفاظ بهذا المصنع.

إذاً، إنما المؤمنون الذين ﴿لَا تُلْهِهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ﴾، بل كلما رُفِعَ نداء من عند الله تعالى فإن المؤمن التاجر يترك تجارته، والمؤمن الذي يملك مصنعاً يترك مصنعه، والمؤمن الصانع يترك عمله، ليلبي نداء الله تعالى ويهب للعمل بأحكام الله تعالى.

**الشرط الثاني:** والأمر الآخر الذي ذكره الإسلام هو قوله تعالى ﴿وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ (التوبة: ٣٤). لقد اتضح من هنا أن الذي يكسب المال ثم يدخره في الخزينة ولا ينفقه في سبيل الله تعالى فهو ليس بمؤمن بحسب الإسلام. لا شك أن المؤمن أيضاً يوسّع تجارته، إذ لو لم يفعل ذلك فمن أين تأتي الأموال، فلا بد له من كسب المال وتوسيع تجارته أو صناعته، ولكن لو دفعته التجارة أو الصناعة إلى ادّخار المال

وأصابته بالبخل بحيث يشق عليه الإنفاق في سبيل الله، فتجارته أو صناعته حرام بحسب الإسلام. إنما تجوز التجارة والصناعة ما لم تؤد إلى جمع المال بدون ضرورة. إذ يجوز للإنسان أن يجمع المال لضرورة، لسدّ خسارة مثلاً، أو لبناء بيت أو تزويج أولاد أو لسد حاجات يومية أخرى. فمثلاً إن صاحب مصنع الدقيق بحاجة إلى مال يشتري به ما يحتاجه لإدارة المصنع، فيحتاج حيناً لشراء الحديد، وحيناً لشراء الفحم، وتارةً لشراء الوقود، وتارةً أخرى لشراء القمح ليصنع منه الدقيق وما إلى ذلك؛ أو إذا كان عنده مثلاً مصنع أحذية، فعليه أن يشتري الماكينات والمسامير والجلود وما شابه ذلك. وأحياناً تتكسر قطع الماكينات أو تحرب الماكينة كلية، فيحتاج إلى قطع غيار أو إلى ماكينة جديدة؛ ولو لم يكن عنده مال كاف لكل هذه النفقات ما استطاع إدارة المصنع، لذا فيجوز له أن يحتفظ عنده بما يحتاج إليه من المال لسد هذه الضرورات. أو هناك شخص يريد بناء بيت مثلاً، فيدخر بعض المال شيئاً فشيئاً من دخله الذي لا يكفي لبناء البيت مرة واحدة، فادخاره للمال ليس خلاف تعاليم الإسلام، كما لا يُعدّ هذا النوع من الادخار للمال ما نهى عنه الإسلام؛ إذ ليس هذا إلا محاولة لسد النفقات الضرورية المستقبلية أو هو توفير للنفقات القادمة. فيما أن هذا الإنسان لا يجمع المال لمحض الادخار وإنما يجمعه للإنفاق في وقت لاحق عند الضرورة، فيحيز له الإسلام تماماً جمع المال لمثل هذه الضرورات. أما الذين يكون عندهم أموال أكثر من ضرورتهم، فيدخرونه فلا يسمح لهم الإسلام بذلك. فمثلاً لو أن المرء أنفق مليوناً روية على إنشاء مصنع فهو جائز عند الإسلام تماماً، ولكن لو وضع غيره عشرة آلاف روية في الخزينة مثلاً وأقفلها فهذا لا يجوز؛ ذلك لأن الذي أنشأ المصنع بمليون روية قد أنفق آلافاً على شراء الماكينات واستئجار الفنيين والمتخصصين الذين يركبونها ويديرونها، وعلى مسؤولين وموظفين وعمال وحمّالين وغيرهم، وهكذا فإنه قد هبأ العمل لآلاف الناس، بل هناك من المصانع الكبيرة التي يعمل فيها أكثر من عشرين ألف شخص. إذاً، فإن ماله لا يبقى مكنوزاً، بل ينتفع به الناس. وبالمثل إن الذي يمارس

التجارة بماله سينفع به الناس. ولكن الذي يدخر ماله ويكنزه لا يستطيع الناس الانتفاع من ماله، لذا فقد حرم الإسلام هذا النوع من الادخار.

**الشرط الثالث:** والأمر الثالث الذي قد ركز عليه الإسلام كثيرا والذي قد نبه إليه القرآن الكريم مرارا هو أن على المرء أن يؤدي الزكاة على ما يكسبه من المال. لقد نهى الإسلام عن ادخار المال واكتنازه، ولكنه أجاز كسب المال، فإذا كسب المرء المال وادخر بعضه لحاجاته، فإن مضى عليه عام فعليه أداء الزكاة عليه. فإذا أدى الزكاة من ماله دائما كان هذا دليلاً على أنه إنما يكسب الدنيا من أجل الدين. ولكن المرء إذا لم يدفع الزكاة على ماله دل ذلك على أنه يكسب المال لدنياه فقط، وأنه لا يرغب في أن يفوز برضى الله تعالى، إذ لو كان في قلبه رغبة في قرب الله تعالى وحبه ولو كان يكسب المال من أجل دينه، لأخرج من ماله حق الله تعالى وأداه بكل أمانة، ولكن عدم تأديته الزكاة دليل على أنه لا يتبع أحكام الله تعالى وإنما يتبع أوامر الشيطان.

لقد رأيت أن التجار عندنا مقصرون جداً بشأن الزكاة. كان التجار من غير جماعتنا يتحايلون في الماضي على فريضة الزكاة بطرق سخيفة للغاية. فقد حكى الخليفة الأول للمسيح الموعود عليه السلام أنه كان في مدينة "بهيره" تاجر مسلم كبير، وكان يؤدي الزكاة كل سنة بلا انقطاع، ولكن بطريق عجيب. إذ كان يضع أموال الزكاة في جرة ثم يغلقها. فمثلا لو كان عنده مئة ألف روبية أخرج منه ألفين وخمس مئة روبية كزكاة، ووضعها في جرة، ثم وضع عليها القمح. ثم كان يدعو أحد المشايخ إلى مأدبة فاخرة. فإذا فرغ من الطعام قال له: أيها الشيخ، أود أن أهب لك هذه الجرة بما فيها. وكان الناس يعرفون بأنه قد وضع في الجرة مال الزكاة، ولكنهم كانوا لا يستطيعون أن يتكلموا. وبعد وقت قصير كان هذا التاجر يقول للشيخ: ستتكدب العناء في حمل الجرة إلى البيت، فمن الأفضل أن تبعها لي. فبكم تبعها لي؟ فكان الشيخ يقول له بتردد: أعطني خمسة عشر روبية مثلا. فكان

التاجر يخرج هذا المبلغ من جيبه على الفور ويضعه أمام الشيخ قائلاً: لقد بعثني هذه الجرة بما فيها، ثم كان يأخذ الجرة داخل البيت ويظن أنه أدى الزكاة على ماله!

إذاً، فيوجد في الدنيا خداعون ماكرون كهؤلاء الذين يتحايلون على أحكام الله تعالى ثم يظنون أنهم قد أدوا ما فرضه الله عليهم. لا شك أنه لا يوجد في جماعتنا مثل هؤلاء المتحايلين على أحكام الله تعالى، ولكني أرى أن أفراد جماعتنا لا يؤديون الزكاة بحیطة كاملة حتى الآن، ولا سيما التجار منهم؛ فإنهم يقصرون جداً في أداء الزكاة؛ برغم أن الشريعة الإسلامية قد أصدرت أوامر صارمة بشأن الزكاة، حتى قال الصحابة إن الذي لا يؤدي الزكاة لا يبقى مسلماً. ذلك لأن الله تعالى قد أوضح لنا في القرآن الكريم أن هناك نصيباً للآخرين في ما تكسبونه من مال، لأن جميع الأشياء التي يُكسبُ بها المال ليست بملك لشخص معين، بل فيها حق للناس أجمعين. خذوا مثلاً التجارة، سواء أكانت تجارة حديد أو خشب أو غيرهما، فهل خلق التاجر الحديد أو الخشب؟ كلا، بل إن الله تعالى هو الذي خلق الخشب والفحم والوقود والقطن والقمح وما إلى ذلك، وخلقها للناس كافة. فإذا اكتسب المرء المال من هذه الأشياء، فإن الله تعالى يوصيه أن يدفع الضريبة لملك هذه الأشياء إذ هي ملك للناس كلهم. فكما أن المزارع يدفع ضريبة الأرض لصاحبها كذلك يأمر الله تعالى هذا الشخص بدفع ضريبة على هذه الأشياء. فيقول الله تعالى للمزارع: لقد زرعت هذه الأرض التي هي ملك للجميع، فمن واجبك الآن أن تدفع لصاحبها ضريبة؛ فتؤخذ منه ضريبة مقدارها ٢,٥ % من ريع تلك الأرض. فينفق النظام ذلك المال على الفقراء. ولكن الذي لا يدفع هذه الضريبة المفروضة من عند الله تعالى أو يؤديها بصورة ناقصة، فهو بمنزلة السارق عند الإسلام. فقد يكون تاجر نسيج في الظاهر، ولكنه سارق في الحقيقة لأن النسيج يُصنع من القطن، والقطن يُزرع في الأرض، والأرض لم يخلقها الله تعالى لشخص معين، بل خلقها للعالم كله، فالذي يمارس تجارة النسيج المصنوع من القطن المزروع في هذه الأرض فمن واجبه أن يدفع الضريبة المفروضة عليه لأنه انتفع من الشيء الذي فيه نصيب للناس كلهم.

كذلك قد فرض الإسلام الزكاة على ريع الأراضي، لأن الأرض ليست ملكاً لشخص معين بل قد خلقت للناس كافة، وإذا كانت قطعة من هذه الأرض قد صارت تحت قبضة إنسان لبعض الأسباب، فعليه أن يؤدي حق الفقراء في تلك الأرض، ولا يجوز له الهروب من دفع هذه الضريبة بحجة أنه قد كسب هذا المال بجهوده فلماذا يعطي الفقراء جزءاً منه. إن عليه أن يعطي جزءاً من ريع هذه الأرض لأنه، وإن كان كسبه بجهوده، إلا أنه قد كسبه من شيء هو ملك مشترك للناس كلهم والذي فيه حق الفقراء أيضاً، فلا بد أن يؤخذ منه مال الزكاة ويُنفق على الفقراء.

إذاً، فكل من لا يدفع الزكاة فهو سارق يقيناً وإن احتج بأنه قد كسب هذا المال ببذل مجهود مضمّن ليل نهار بتجارته أو من مصنعه. فأيّاً كان نوع العمل الذي كسب به المال ففيه نصيب للناس كلهم، لذا فمن واجبه أن يؤدي لهم نصيبهم. أما إذا أخذ ذلك المال إلى بيته بدون أن يدفع هذه الضريبة عليه فإن الإسلام لا يعتبره مسلماً بتأناً.

بيد أن هنالك أمراً لا بد من توضيحه، وهو أن الضريبة على المال قد أصبحت مزدوجة في هذا العصر.. أعني أن الحكومة تأخذ الضريبة على المال كما أن الإسلام يريد أن يأخذ الضريبة عليه. فهناك سؤال يفرض نفسه هنا وهو: ماذا يفعل المرء في هذه الحالة؟

والجواب أنه إذا أخذت الحكومة الضريبة على شيء وكان مقدارها مساوياً لمقدار الزكاة على ذلك الشيء أو أكثر منه فلن تؤخذ منه الزكاة عليه. ولكن يجب أن نتذكر أيضاً أن الحكومة لا تفرض الضريبة على المال المدخر وإنما تأخذها على الدخل فقط، ولكن الإسلام يفرض الزكاة على المال المدخر إذا حال عليه الحول. فمثلاً لنفترض أن أحداً كسب عشرة آلاف سنوياً، فأخذت الحكومة ضريبتها على هذا المال، وكانت هذه الضريبة أكثر من مقدار الزكاة عليه، فنقول أن لا زكاة على هذا المال بعد ذلك. ومثاله الآخر الضريبة التي تأخذها الحكومة من صاحب الأرض على ريعها، فلو كانت هذه الضريبة بمقدار الزكاة أو أكثر فلا زكاة عليه.

ولكن صاحب الأرض لو وفرّ مالاً من ريع أرضه، بعد دفع الضريبة الحكومية، ثم ينقضي على هذا المال المدخر عنده عام، فسوف تجب الزكاة على هذا المال. لنفترض أنه وفرّ خمسة آلاف روبية، ومضت سنة كاملة وهذا المال مدخر عنده، فسوف تجب عليه الزكاة إذا بلغ النصاب بحسب تعليم الإسلام. فكل مال مدخر إذا بلغ النصاب ثم حال عليه الحول فالشريعة تفرض عليه الزكاة سواء أكان صاحب المال تاجراً أو مزارعاً أو غيره. أما المال الذي أخذت عليه الحكومة الضريبة بقدر الزكاة أو أكثر فلا زكاة عليه؛ غير أنه من الأفضل أن يتطوع المرء بإخراج بعض المبلغ كزكاة على ذلك المال من أجل الثواب. أما إذا كانت الضريبة الحكومية أقل من مقدار الزكاة أو العُشرِ على ذلك المال فعلى المرء أن يدفع عليه الزكاة بقدر المبلغ الناقص. ولنفترض أن مقدار الزكاة التي تجب على ذلك المال هو ٢٠ روبية، بينما أخذت الحكومة عليه ١٥ روبية كضريبة، فعلى المرء أن يدفع خمس الروبيات الناقصة للنظام الإسلامي. أما إذا كانت الضريبة التي أخذتها الحكومة على ذلك المال ٢١ روبية فلا زكاة عليه. إنما تجب الزكاة على هذا الإنسان إذا قام بالتوفير من دخله هذا، ثم بلغ هذا المال الموفر حدَّ النصاب وحال عليه الحول أيضاً.

**الشرط الرابع:** بالإضافة إلى الزكاة يأمر الإسلام بالإنفاق في سبيل الله تعالى في السراء والضراء، فيقول تعالى في وصف المؤمنين ﴿الَّذِينَ يُنْفِقُونَ فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ﴾ (آل عمران: ١٣٥). لقد تبين من هذه الآية أن الإنفاق المذكور هنا هو غير الزكاة، لأن الله يقول هنا إن المؤمنين ينفقون في الرخاء والضيق لمساعدة الفقراء والمساكين، مع أنه لا زكاة على من هو في ضيق مالي؛ فثبت أن المراد هنا صدقة يتطوع بها المرء لا الزكاة.

الواقع أنه مهما كان المرء ثرياً فقد تأتي عليه أوقات من الشدة والرخاء، لذا فيأمر الإسلام المؤمن أن يستمر في الحاليتين في الإنفاق في سبيل الله تعالى. بيد أن هذا لا يعني أن على المرء العادي أن ينفق وإن لم يملك شيئاً، وإنما حثَّ الله تعالى

هنا على الإنفاق في الضراء أيضاً بالنظر إلى الذين يملكون المال دائماً. فإن كبار التجار أيضاً يمرون بالضوائق المالية أحياناً، فمثلاً يملك أحدهم مصنعا قيمته عشرة ملايين، ولكن بضائعه لا تباع لسبب من الأسباب، فقد يقول هذا: إني في مشكلة كبيرة وليست حالتي المادية على ما يرام كالسابق، فلا أستطيع أن أنفق. فيأمره الله تعالى أن ينفق في هذه الحالة أيضاً، لأنه رغم ضيقه المالي يملك نصف مليون في البيت حتماً، فعليه أن يعتبر بالشخص الآخر الذي دخله ١٥ روية ومع ذلك يضحى في سبيل الله تعالى، أما هو فلا يزال يملك نصف المليون رغم أزمته المالية الشديدة، فكم بالحري أن ينفق في سبيل الله تعالى. إذًا، فليس المراد من هذه الآية أن المؤمنين ينفقون في حالتي الشدة والرخاء فحسب، بل هي تحث أيضاً الأثرياء الذين قد تأتي عليهم ساعات العسر والضيق أحياناً، أن ينفقوا على الفقراء والمساكين في وقت العسر أيضاً ولا يقولوا كيف ننفق وتجارنا عرضة للكساد في هذه الأيام؛ إذ ما دام الشخص الفقير يضحى من أجل الدين رغم أنه لا يملك شيئاً بالمقارنة مع الأموال التي يملكها الأثرياء، فلماذا يترددون في الإنفاق في سبيل الدين وهم يملكون مئات الآلاف.

لقد نبهنا الله تعالى إلى هذا الأمر في مكان آخر من القرآن الكريم أيضاً فقال ﴿وَفِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ لِّلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ﴾ (الذاريات: ٢٠).. أي في أموال المؤمنين حقٌّ للذين يسألونهم وللذين لا يسألونهم.

واعلم أن عدم السؤال يكون بطرقٍ شتى، منها شخص أبكم لا يقدر على الكلام أصلاً، وهناك حيوانات لا تقدر على السؤال. فنرى مثلاً أن الحيوان إذا كبر وأصبح عاجزاً ولم يصلح لشيء يخرج صاحبه من البيت فلا يعتني به أحد. فمن واجب الدولة أن تعتني بمثل هذه الحيوانات أو تجبر صاحبها على الاعتناء بها في البيت، إذ ليس من العدل أن يطعم الإنسان حيواناً ويسقيه ما دام يساعده على كسب المال، أما إذا أصبح عاجزاً طردّه من البيت. إن الناس يذبجون البقرة أو الثور إذا كبرت، ولكن الحصان والحمار وما شابههما من الحيوانات إذ كبرت لا تُذبح، ولذلك يقول ﴿وَفِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ لِّلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ﴾.. أي في أموال الناس حق

لمن يسأل ولمن هو محروم من النطق. وبحسب هذا الحكم الرباني ينبغي على المؤمن أن يهتم بإطعام الحيوانات وأن لا يحملها فوق طاقتها، وأن يطعم الحيوانات التي لم تعد صالحة للعمل، وأن يطعم الطيور ويقيها الحر والقر، وأن يراعي غرائزها الشهوانية ويعتني بأولادها.

**الشرط الخامس:** والقاعدة الخامسة التي ذكرها الإسلام تخص جميع الناس من التجار والصُّنَّاع والحرفيين وبالذين يكسبون بأي طريق آخر، فقال الله تعالى ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى﴾ (المائدة: ٣).. أي على كل إنسان، أيًّا كان عمله وحرفته، أن يتعاون مع الآخرين على البر والتقوى. فإنما التجارة الصحيحة عند الإسلام التي يتعاون صاحبها مع الآخرين على البر والتقوى. إن التجار والصُّنَّاع يكون نطاق تعاونهم واسعاً جداً، فمثلاً لو أن أهل الصناعة عملوا على إنتاج بضائع تؤدي إلى انتشار الدين وتقويته، فلا بدّ أن تُعتبر هذه الصناعات جزءاً من دينهم. أو إذا كان هناك شخص يستطيع أن يقوم بعملين، أحدهما يؤدي إلى نصره دينه أكثر من العمل الآخر، فعليه أن يباشر العمل الذي فيه نصره الدين، إذا لم يكن هناك فرق كبير بين العملين من حيث الربح. فإذا فعل ذلك نال الثواب يقيناً، ولن يُعد عمله كسباً للدنيا بل يُعتبر جزءاً من دينه.

كما أن قوله تعالى ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى﴾ يعني أيضاً أن على أرباب التجارة والصناعة أن يتعاونوا فيما بينهم. فمثلاً إننا نرى هذا التاجر ناجحاً وذلك فاشلاً. لماذا يحدث ذلك؟ إنما سببه أن الأول مطلع على أسرار التجارة الناجحة بينما الآخر يجهلها. فيعرف الأول من أين يحصل على البضائع بثمن رخيص، وكيف وأين يبيعها بربح وافر. ولكن الآخر يجهل هذه الأمور كلها. لذلك فهو يفشل. فإذا باشر التاجر تجارته كما علم شخصاً آخر طريق التجارة الناجحة، فهذا أيضاً يعتبر منه تعاوناً في البر والتقوى على نطاق المجتمع وسينال عليه ثواباً كبيراً. وكذلك إذا كان هناك شخص يتقن حرفة ما فعليه أن يعلمها الآخرين وأن لا يحتكرها لنفسه.



كان الناس في الماضي يحتكرون بعض المهارات والأسرار المهنية لأنفسهم، وإذا ماتوا دُفنت هذه الأسرار معهم. كان سيدنا المسيح الموعود عليه السلام يحكي لنا أن حجاجاً كان يعلم وصفة متميزة لمعالجة الجروح، وكان الناس يقصدونه من أماكن نائية، فيستفيدون منه. ولكنه كان شديد البخل حتى إنه لم يعلم ابنته هذه الوصفة، وكان يقول له: إنها وصفة متميزة جداً فلا ينبغي أن يطلع عليها أكثر من شخص واحد. وكلما توسل إليه ابنه أن يعلمه إياها قال له: سأعلمك قبيل موتي لا الآن. فيقول له ابنه: لا أحد يعلم متى يحين أجله، فعلمني الوصفة، ولكن أباه كان يرفض طلبه. فمرض ذات مرة وتدهورت صحته، فقال له ابنه: علمني الآن يا أبي. فقال أبوه: سأتمثل للشفاء ولن أموت. فسأته حالته أكثر، فعاد ابنه يتوسل إليه، فأعاد الأب جوابه السابق، حتى مات ومات معه سرّه. فبقي الابن جاهلاً بتلك الوصفة. إن الإسلام لا يجيز هذا أبداً، بل يقول: لا تحتكر علمك لنفسك بل انشره بين الناس. لا شك أن هناك بعض الحرف والمهن التي يجوز فيها الإخفاء إلى حد معقول، ولكن لا يجوز إخفاؤها إلى الأبد. وهذه هي الطريقة التي يتبعها الأوروبيون لجعل الأدوية - مثلاً - امتيازاً خاصاً بهم. فيقولون إن المرء إذا اخترع شيئاً نرخص له أن ينتفع باختراعه أربعين سنة، ولا نسمح لأحد تقليد هذا الاختراع، ولكن بعد انقضاء هذه الفترة يُسمح للجميع الانتفاع من اختراعه.

هذه الطريقة التي ابتكرها الأوروبيون رائعة، حيث يعطون المخترع الرئيس حق الانتفاع من اختراعه، ثم ينشرونه في العالم كله، كي ينتفع به الناس جميعاً. فلو أن أهل الصناعة والتجارة مارسوا أعمالهم بأنفسهم، وقاموا بتعليم حرفهم للآخرين، أو ساعدوهم على إتقانها كي يكون لها رواج في المدن والأقطار الأخرى، كان هذا نوعاً من الزكاة التي تطهر تجارتهم وصناعتهم. إذن، فقوله تعالى ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى﴾ يشمل النقابات الصناعية والتجارية، فمن واجب المسؤولين في تلك النقابات أن يساعد بعضهم بعضاً في الترويج لسلعهم وتقوية تجارتهم.

إن المسلمين يتضررون عادة في تجارتهم لأنهم لا يتلقون دعماً من التجار الآخرين ولا من زبائنهم، أما التجار الهندوس فيتلقون الدعم من إخوانهم التجار والزبائن، لذلك تزدهر تجارتهم.

**الشرط السادس:** والقاعدة السادسة التي أمر القرآن الكريم بمراعاتها دائماً هي قوله تعالى ﴿وَحَيْثُمَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ﴾ (البقرة: ١٤٥).. أي، أيًا كان عملك، عليك أن تضع غاية واحدة نصب عينيك وهي أن تسعى دائماً لغلبة الدين ورقية. فعلى المرء أن يضع هذا المبدأ في الحسبان دائماً في تجارته أو صناعته. ولو جعل المرء تجارته أو صناعته سبباً لغلبة الإسلام وشوكته فإنه لا يكسب الدنيا، بل يُعتبر ناصراً لدينه أيضاً، وإن حقق في عمله مئات الآلاف من الأرباح.

**الشرط السابع:** يأمرنا القرآن الكريم بأن نزن بالقسطاس المستقيم وأن نكيل بالمكيال الصحيح. إن التجار عامة يكسبون المال بطريق مشروع، ولكنهم ينقصون المكيال والميزان كثيراً أو قليلاً. فأحياناً ينقصون المكيال بالتلاعب في الميزان وأحياناً يستخدمون مكيالين وعيارات مختلفة. وهذا العيب كان قد تسرب إلى المسلمين بعد أن كانت تجارتهم في أوجها. فقد ورد في الكتب أنهم كانوا يستخدمون ثلاثة أنواع من العيارات والمكيال، أحدها للشراء، والآخر للبيع، والثالث لتقدمه للمسؤولين المراقبين إذا ما جاءوا للفحص. وقد انتشر هذا العيب في هذا الزمن على أوسع نطاق. ولكن الإسلام يأمر المؤمن ألا ينقص المكيال والميزان بأي شكل من الأشكال. فلا يأخذ الشيء من أحد ولا يعطيه إياه إلا بعد أن يكيله أو يزنه بطريق صحيح. إن الإسلام لا يجيز أي نوع من الخداع. فإذا وقع تاجر أو صانع في هذا العيب فإنما يكسب الدنيا ولن يحظى برضوان الله تعالى، بل سيثير سخطه وغضبه تعالى. فالمال الذي يأتي به إلى بيته بالخداع مالٌ حرامٌ، وإنه كمثل مالٍ قد سرقه أو سلبه من أحد، وإن كان قد ربحه في دكانه.

**الشرط الثامن:** لقد نهانا الإسلام عن الغش أيضاً. فيقول: يمكنكم أن تقوموا بالتجارة لكن لا تغشوا فيها.

يجب إزالة هذا العيب أيضاً من تجارتنا، إذ قد انتشر هذا المرض في بلادنا بشكل مخيف، فلن تجد سلعة ليست بمغشوشة. فإذا باعوا السمن خلطوه بالشحم. وإذا باعوا الزيت أضافوا إليه زيوتا أخرى من نوعية أدنى. هذه النقائص ليست وليدة هذا العصر، بل وجدت في الماضي أيضاً، ومن أجل ذلك كانت الحكومات الإسلامية قد أقامت نظام الحسبة لمراقبة الجودة. إنه عيبٌ كبيرٌ لا بد من إزالته.

**الشرط التاسع:** وينهانا الإسلام عن أن نحتكر ما نتججه أو نشتره من الآخرين من بضائع وسلع لنبيعها عند ارتفاع الأسعار. فإذا احتكر التاجر البضاعة لكي يرتفع سعرها فيكسب أرباحاً طائلة فقد عمل عملاً غير مشروع عند الإسلام. لقد ورد في الحديث بكل وضوح أن من يحتكر الغلال أي يشتري الغلال ثم يحتكرها لترتفع الأسعار فيبيعها هو آثم. (مسلم: كتاب المساقاة، باب تحريم الاحتكار في الأقوات)

وقد ظن البعض أن هذا الحكم يخص الغلال فقط دون السلع الأخرى. ولكن هذا خطأ إذ ليس التفقه إلا البحث عن الهدف والحكمة وراء حكمٍ نؤمر به في مناسبة معينة، وحيثما وجدنا ذلك الهدف يتحقق فعلينا بتطبيق ذلك الحكم على ذلك الوضع. لذا فبرغم أن النبي ﷺ قد نهى هنا عن احتكار الغلال حيث قال لتجارها فقط أنهم إذا احتكروها بنية أن يبيعوها إذا ارتفعت أسعارها فهذا ممنوعٌ، ولكن بوسعنا أن نستدل من ذلك استدلالاً واسعاً عاماً، لأن الغرض من هذا الحكم ألا يمنع التجار الناس من حاجاتهم في المعاناة. إذاً، فكما أن محتكر الغلال مجرم عند الشرع كذلك فإن محتكر القماش والثياب أيضاً مجرم. أو إذا احتكر تاجر الخشب أو الحديد عنده لبيعه حين ترتفع الأسعار فهو يخالف تعليم الإسلام حتماً. فلا يجوز الاحتكار في التجارة في الشريعة الإسلامية، أي لا يجوز أن يحتكر أحد البضائع حتى يبيعها عند ارتفاع الأسعار ولا يبيعها قبل ذلك. إن التجار في هذه الأيام يلجئون إلى الاحتكار بشكل خاص، فيكون القماش - مثلاً - موجوداً عندهم، ولكنهم يرفضون بيعه للناس، ويقولون: لقد نفذ عندنا القماش؛ ولا يهدفون من ذلك إلا أن يبيعوه إذا ارتفعت الأسعار. ويكون الخشب موجوداً عند

تاجر الخشب، ولكن إذا جاءه أحد ليشتريه منه رفض طلبه زاعماً أن ليس عنده أي خشب. ويكون الفحم موجوداً عند تاجر الفحم، ولكن كلما طلب منه أحد الفحم رفض بيعه له قائلاً: لقد نفذ الفحم عندنا. إن هذا التصرف ممنوعٌ في شريعتنا منعاً باتاً. وكل من يكسب بالاحتكار عليه أن يتذكر أنه يأكل الحرام ويستثير غضب الله عليه. ينبغي للمرء أن يكسب الدنيا بالطرق التي شرعها الله تعالى فقط، لأن اتباع الطرق الممنوعة الخبيثة النجسة التي يحاربها الإسلام والتي ينهانا عنها بشدة وصرامة يُعتبر هتكاً للدين وإثارةً لغضب الله تعالى.

**الشرط العاشر:** ثم يأمرنا الإسلام أن نعطي العامل أو الأجير أجره كاملاً وبدون تأخير (ابن ماجه: كتاب الأحكام: باب أجر الأجراء). وكأن الإسلام يأمرنا في حق الأجير بأمرين: الأول أن نعطيه أجرته بحسب عمله كاملاً، والثاني أن نعطيه أجرته دون تأخير وتسويق.

لقد رأيت أن الناس لا يباليون بهذا الحكم عادةً. فإنهم يستغلّون الأجير استغلالاً كاملاً، ولكن إذا جاء وقت دفع الأجرة له يتهاونون في أدائه، فيضطر أن يأتي إلى بائعهم مرة تلو أخرى لكي يتقاضى أجرته، ومع ذلك لا يدفعون له حقه، بل يقولون له في كل مرة: تعال غداً. وإذا جاء في الغد أعادوا له نفس الكلام. وهكذا يضطرونه لأن يتردد إليهم مرة بعد أخرى. ثم يعطونه جزءاً من أجرته يوماً والجزء الآخر في المرة الأخرى، فيدفعون له الأجرة بعد مضايقات كثيرة. فلا ينتفع من أجرته حق الانتفاع، إذ لو أنه تلقى أجرته دفعة واحدة لسد حاجاته مرة واحدة وكسب بعض الفوائد. ولكنهم يعطونهم بدفعات قليلة، فيعاني من جهة، ومن جهة أخرى يُحرم الفائدة التي يمكن أن يجلبها إذا ما أُعطي أجرته دفعة واحدة. فالإسلام يأمرنا ألا نعامل الأجير هذه المعاملة القاسية بل نعطيه حقه كاملاً ودون تأخير حتى لا يضطر لطرق أبوابنا من أجل حقه، فنماطله ونسوِّفه في كل مرة.

**الشرط الحادي عشر:** يوضح لنا الإسلام ويقول: يمكنكم أن تكسبوا المال لكن يجب ألا يولد ثراؤكم فيكم الكبرياء، ولا يؤدي إلى التمييز بين الغني والفقير.

ذلك لأنه إذا باعد الثراء بين الثري والفقير بحيث لا يجلس الثري مع أخيه الفقير ولا يأكل معه على خوان واحد ويعرض عنه إذا أراد لقاءه أو يغضب عليه وينهره قائلاً ألا تعرف من أنا؛ فليعلم هذا الثري أنه لم يعد بعد كسب المال إنساناً، بل صار حيواناً، والمال إنما هو للإنسان لا الحيوان. أما إذا أصبح المرء ثرياً ومع ذلك لا يضع ثراؤه بينه وبين إخوانه الفقراء حاجزاً من الكبرياء والتفرقة والتميز، فلا يفرق بينه وبين بني جنسه، ولا ينظر إليهم باحتقار وازدراء، بل يتحدثهم بلطف ومحبة، ويشاركهم في أفراحهم وأتراحهم، ولا يميز بينه وبين الفقراء، فيجوز لمثل هذا الإنسان أن يكسب المال والثراء.

**الشرط الثاني عشر:** يأمر الإسلام الغني أن يوصي أقاربه عند موته بأن ينفقوا جزءاً من ماله على الفقراء والمساكين ابتغاء وجه الله تعالى. قال تعالى ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةَ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ﴾ (البقرة: ١٨١).. أي إذا اقترب أجل أحدكم وكان عنده مال، فعليه أن ينذر بعض أمواله من أجل النهوض بالفقراء وخدمة الدين، ويوصي أقاربه بذلك. لا شك أن لهذه الآية مفهوماً آخر أيضاً، وهو أن عليه يوصي أقاربه بتوزيع ماله وعقاره بحسب أحكام الشرع، ولكنها يمكن أن تُفسر أيضاً بالمفهوم الذي بيّنته آنفاً، وإذا أمكن تفسير آية بأكثر من مفهوم فعلياً أن نأخذ بجميع المفاهيم، وليس أن نأخذ البعض ونترك الآخر.

هذه هي اثنا عشر حكماً بارزاً نجدها في القرآن الكريم والحديث الشريف. فلو أن التاجر أو الصانع مارس عمله واضعاً هذه الأحكام في الحسبان فإنه سيتاجر في الظاهر بالثياب أو الحديد أو الوقود وغيرها، ولكنه سيعتبر خادماً للدين عند الله تعالى، ولا يعود إلى بيته بالمال فحسب، بل يعود حاملاً في يده أيضاً تحفة رضوان الله وحبه ﷻ.

وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَعْمَلُهُمْ كَسَرَابٍ بِقِيَعَةٍ تَحْسَبُهُ الظَّمْآنُ  
مَاءً حَتَّىٰ إِذَا جَاءَهُ لَمْ تَجِدْهُ شَيْئًا وَوَجَدَ اللَّهُ عِنْدَهُ فَوْقَهُ  
حِسَابَهُ ۗ وَاللَّهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ ﴿٤٠﴾

### شرح الكلمات:

**سراب:** السراب ما تراه نصفَ النهار من اشتداد الحر كالماء يلصق بالأرض.  
والسراب فيما لا حقيقة له كالشراب فيما له حقيقة (الأقرب).  
**قيعة:** جمع قاع، والقاع: أرض سهلة مطمئنة قد انفرجت عنها الجبال والآكام  
(الأقرب).

**التفسير:** السراب هو ما يرى في ميدان واسع شاسع من الرمال إذا وقعت  
عليها أشعة الشمس القوية حيث تتراءى فيه حركة وكأن هناك نهرًا يموج موجًا.  
وقد حدث في كثير من الأحيان في الميادين الصحراوية بالجزيرة العربية وأفريقيا أن  
الناس لما لم يجدوا الماء جرّوا وراء السراب الذي رأوه، ولكنهم كلما اقتربوا منه  
ابتعد عنهم أكثر، فسعوا وراءه أميالًا وماتوا ميتة مريرة.  
لقد بين الله تعالى هنا أن الذين يرفضون نور الله تعالى مثل أعمالهم كسراب..  
أي أنهم يعملون وفق أحكام دياناتهم الباطلة ظانين أنهم سيرتقون بذلك في  
الروحانية، ولكن ليست أعمالهم إلا سرايا خاليًا من ماء الروحانية إطلاقًا. إنهم  
يتقدمون في هذا الطريق على أمل موهوم باطل، وكل خطوة يتخذونها تُبعدهم عن  
الماء الروحاني أكثر فأكثر، فيموتون ميتة روحانية، ويظلون محرومين من الفيوض  
الروحانية للأبد. وكان الله تعالى قد بين هنا أن المؤمنين يستنبرون بالنور الإلهي  
فيصبحون نورا متجسدًا، أما الكافر فيضل في صحراء الضلال هائمًا على وجهه،  
ولكن لا ينفعه هيمنانه شيئًا. إنه يرجو مما يفعل فائدة، ولكنه لا يصل إلى الله تعالى  
أبدًا.

كما أن الله تعالى قد نبه هنا بمثال السراب إلى أن المؤمن حين يعمل بأحكام الإسلام فلا يعتقد فقط بأن هذا سيوصله إلى الماء الروحاني، بل إنه بالفعل يشرب هذا الماء ويتمتع بالفيوض الربانية والبركات السماوية. أما أتباع الديانات الباطلة فلو سألت أحدا منهم هل: جلبت أي نفع روحاني وهل وجدت شيئا باتباع ديانتك، قال لك: لم أجد شيئا بعد ولكنني سأجده في الآخرة؛ ومن أجل ذلك تجد أتباع جميع الأديان سوى الإسلام يقولون سنجد جزاءنا بعد الموت، ولكن الذي يتبع ديننا صادقاً فإنه يري الناس ما وجده في هذه الدنيا. يقول الله تعالى في القرآن الكريم ﴿إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا تَتَنَزَّلُ عَلَيْهِمُ الْمَلَائِكَةُ أَلَّا تَخَافُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَبْشِرُوا بِالْجَنَّةِ الَّتِي كُنتُمْ تُوعَدُونَ﴾ (فصلت: ٣١).. أي أن الذين قالوا ربنا الله ثم تثبتوا بإيمانهم بقوة بحيث لا تززعهم عواصف الشدائد والحن، تنزل عليهم ملائكة الله وتبشّرهم قائلة: لا تخافوا ولا تحزنوا على ما سلف منكم من تقصير، بل افرحوا بالفوز الكبير الذي ستحققونه قريباً، والذي وعدكم الله به. نحن أصدقاؤكم في هذه الدنيا وسنكون كذلك في الآخرة، وستجدون في الجنة كل ما تتمنونه، بل ستجدون كل ما تطلبونه.

لقد تبين من هنا أن الإسلام يعدّ المؤمنين بأنهم لو آمنوا بصدق وعملوا بأحكامه حق العمل فإن الله تعالى سيشرّفهم بكلامه. فيُنزل السكينة على قلوبهم في أيام الحن والمصائب بواسطة ملائكته ويشرّهم بالنجاح العظيم الذي يحققونه في المستقبل. بينما الديانات الأخرى إنما تعد أتباعها بأنهم سينالون النجاة في الآخرة فقط. وكأنها تريد أن تسر الناس بوعود وردية فقط. وكما أن الإنسان العطشان يتوهم برؤية السراب أنه يقترب من النهر مع أنه يقترب من موته ودماره، كذلك فإن سائر الديانات الأخرى تعد أتباعها بنعم الآخرة فقط، ذلك لأنها غير قادرة على أن تقدم أمام العالم أحداً من أتباعها تنزل عليه البركات الربانية في هذه الدنيا؛ فلا ينزل الوحي الرباني على أتباعها كما لا تؤيدهم المعجزات ولا الآيات، ولا يوجد عندهم أي مثال لاستجابة الدعاء. وهكذا فكل خطوة يتخذها

أتباعها تقرّبهم من السراب إلى أن يتخطفهم الموت، عندها يدركون أنهم قد ابتعدوا جدا عن ماء الحياة الروحانية وأن الأمانى الزائفة دمرتهم تدميرا. إذا، فإن هذه الميزة هي من أهم محاسن الإسلام وفضائله التي تميزه عن الأديان الأخرى والتي تشكل برهاننا ساطعا على أنه من عند الله تعالى.

أَوْ كَظُلِّمْتِ فِي نَاحِيَةٍ مِّنَ الْمَاءِ لَمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ نُورًا فَمَا لَهُ مِن نُّورٍ ﴿٤١﴾

شرح الكلمات:

لُجِّي: اللجّ: معظم الماء (الأقرب). فاللجّي: الكثير الماء.

التفسير: أي أن مثل أعمال الكافرين كمثل الظلمات في بحر عميق يغشاه موج من فوقه موج، وتظله من فوقه غيوم. إنها ظلمات بعضها فوق بعض وحينما يُخرج شخص يده لا يستطيع أن يراها رغم المحاولة اليائسة، لأن الله تعالى يسلب نوره فلا يبقى عنده أي نور، بمعنى أن أمة تتمتع بالنور الرباني ما داموا عاملين بشريعة الله تعالى، ولكنهم إذا أعرضوا عن شريعته ثارت ظلماتهم النفسانية من ناحية، ومن ناحية أخرى يسلبهم الله نوره وتزداد مصائبهم كل حين، فلا يستطيعون رؤية أيديهم أي يصبحون محرومين من أسبابهم المادية. وهذا مصير لا بد أن يراه من لم يتيسر له نور الله تعالى إذ لا بديل لشريعته تعالى.

لقد ذكر الله تعالى هنا شتى الظلمات التي تخيم على البر والبحر وتدمر الناس، لينبه المسلمين أن لا ينخدعوا فيظنوا أنه لن يأتي عليهم زمن الانحطاط والظلام بعد أن ظهر فيهم نور القرآن الكريم ونور محمد المصطفى ﷺ. كلا بل سيأتي عليهم أيضا عصر الظلمات، وسيخذ الله تعالى لإزالتها نفس التدبير الذي ثبت نجاحه



على مر العصور.. أي أن الله تعالى سيرسل مصلحًا من السماء، فيزيل هذه الظلمة، ثم تحيط بهم الظلمة مجددًا، ويصلحهم مصلح من السماء في كل مرة، وهكذا يدفع هذه الظلمات دائمًا.

أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يُسَبِّحُ لَهُ مِنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالطَّيْرِ  
صَفَّاتٍ كُلُّ قَدْ عَلِمَ صَلَاتَهُ وَتَسْبِيحَهُ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِمَا  
يَفْعَلُونَ ﴿٤٣﴾ وَاللَّهُ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَإِلَى اللَّهِ  
الْمَصِيرُ ﴿٤٣﴾

### شرح الكلمات:

**صلاته:** الصلاة من الله الرحمة، ومن الملائكة الاستغفار، ومن المؤمنين الدعاء، ومن الطير والهوامّ التسبيح (الأقرب).

**التفسير:** ليس المراد من ذلك كل شيء في الكون يسبح الله تعالى بلسانه، بل المراد أنه يدل من خلال وجوده على كون الله تعالى منزهاً عن كل عيب إذ قد زود الله تعالى كل شيء بما يحتاج إليه. فمثلاً كانت الحيوانات المفترسة بحاجة إلى الأسنان التي تأكل بها اللحوم فزودها الله بها، كما كانت بحاجة إلى الأمعاء الطويلة القادرة على هضم اللحم فزودها الله بها أيضاً. أما الحيوانات التي تأكل الكلاً والعشب فقد خلق الله لها أسناناً قادرة على أكل الكلاً وأمعاءً هاضمة له. كما خلق الله تعالى الطيور خلقاً يساعدها على الطيران بأسطةً أجنحتها، إذ كان لا بد لها من الطيران من أجل غذائها وعيشها؛ فهي، إذاً، تسبح الله تعالى من خلال هيئتها وخلقتها. وهذا هو معنى الصلاة بالنسبة إلى الطيور. ولا يملك الإنسان برؤية هذه الأمور إلا أن يعترف بأن الله تعالى هو مالك السماوات والأرض، وأنه لا بد للإنسان من العودة إلى الله تعالى من أجل الحساب.